موقف الزهاد من النظام المالي للدولة العباسية في عصرها الأول

أ.م.د. عبد الوهاب خضر الياس
جامعة الموصل / كلية التربية الأساسية

تاريخ تسليم البحث : ٢٠٠٧/١٠/٣ ؛ تاريخ قبول النشر : ٢٠٠٧/١١/٢٥

ملخص البحث :

هذا البحث لا يتوخى تقديم عرض تاريخي للزهد والزهاد في القرون الثلاثة الاولى للهجرة . ان الذي يتوخاه البحث معالجة مسألة هامة وخطيرة من جملة المسائل العديدة التي انطوت عليها نظريتهم الزهدية وتتمثل هذه المسألة في موقف الزهاد من النظام المالي للدولة العباسية في عصرها الاول من منطلق الإسلام الأساسي "حرام بين ، وحلال بين ، ومشتبه مكروه" ويحاول البحث ان يقدم اجابة على سؤال جوهري ، هو لماذا حرم زهاد العصر العباسي الاول الاخذ من اموال الدولة ؟ في حين حلل زهاد صدر الاسلام اموال الدولة .

The Attitude of Ascetics towards the Financial System in the Abbasid State during its Early Period

Assist Prof Dr . Abdul Wahab Khidir Alyas
University of Mosul/ College of Basic Education

Abstract:

The present work does not aim at providing a historical presentation for asceticism and ascetics in the first three centuries of Hijrah ; it aims at dealing with an important ascetic issue namely the attitude of the ascetics towards the financial system of the Abbasids state in its early period esteeming from the Islamic theory : Cleary forbidden, Clearly permissible and suspiciously hateful

The research tries to answer an important question: why did the ascetics of the early Abbasids period forbid taking from the state finance while in the early Islamic period they permitted taking from the state money?

هذا البحث لا يتوخى تقديم عرض تاريخي للزهد والزهاد الذين يقصد بهم جماعة من الورعين الصادقين الزاهدين في الدنيا الراغبين في الآخرة[١] والذين يسمون باصحاب التقلل مقابل اهل البسطة أي الاغنياء[٢]في القرون الثلاثة الاولى للهجرة .ان الذي يتوخاه البحث معالجة مسالة هامة وخطيرة من جملة المسائل العديدة التي انطوت عليها نظريتهم الزهدية وتتمثل هذه المسالة في موقف الزهاد من مالية الدولة العباسية أي ايراداتها (الفيء)(مجموع الجزية والخراج والعشور)ونفقاتها من منطلق الاسلام الاساسي (حرام بين،وحلال بين،ومشتبه مكروه [٣]، ويحاول البحث ان يقدم اجابة عن سؤال جوهري هو لماذا حرم زهاد العصر العباسي الاول الاخذ من اموال الدولة او مايسمونه بجوائز وعطايا وهدايا وصلات الخلفاء والامراء [٤] او ادراراتهم[٥] ؟في حين حلل زهاد صدر الاسلام اموال الدولة . واذا اردنا ان نتوسع في السؤال فنقول لماذا انتشر الزهد في الفترة موضوعة البحث بحيث اصبح علما يطلق على جماعة معينة ؟ في حين كان الزهد فرديا في صدر الاسلام ؟.ان الاجابة على هذين السؤالين يقتضي منا تأشير التحولات الخطيرة التي اصابت الدولة والمجتمع في العصر العباسي . تلك التحولات التي رصدها الزهاد في اقوالهم وكتاباتهم والمواقف التي اعلنوها . والتي تعبر بطبيعة الحال عن ردة فعلهم تجاه تلك التحولات .

ونبدا أولا بالاجابة عن السؤال الثاني والذي يتمحور حول اتساع رقعة الزهد في العصر العباسي الاول وطبيعته في الفترات السابقة . فنقول واستنادا الى حقيقة تاريخية اكدها الباحثون من ان الزهد كان اسلاميا في نشاته ونموه في القرن الاول للهجرة ، لارتباط حركة الزهد في المجتمع الاسلامي من التأمل المتواصل للقران الكريم والاحاديث النبوية الشريفة وهكذا تكون نشاته اسلامية خالصة من داخل الاسلام نفسه[٦]. غير انه مع تطور الزهد والتصوف والاتصال بالافكار الاجنبية انضافت الى التصوف الأول قسمات من اصول اجنبية كانت بمثابة زخارف وتنويعات[٧] واذا كانت الفوضى السياسية قد ساعدت على نمو الزهد في العصر الاموي[٨] الا ان لقب زاهد كان يطلق خلال القرن الاول واوائل القرن الثاني للهجرة .بصورة فردية . ولم يؤلف تسمية جماعية الا في النادر[٩]. ولكن بعد قيام الدولة العباسية بسنوات غدت كلمة الزهاد تطلق على جماعة من الورعين الصادقين الزاهدين في الدنيا الراغبين في الاخرة[١٠] وباسماء مختلفة كالقراء ، والمعتزلة ، والعباد ، والقصاص ، والنساك ، والمصلين ، والربانيين[١١] حيث اختص اصحابها بها وانفردوا عن الناس بالعبادة [١٢] أي انه كانت لهم حلقات خاصة يتدارسون فيها على طريقة خاصة في عبادتهم او علمهم الجديد[١٣].

ولاشك ان هذا التحول في تاريخ حركة الزهد واتساع نطاقه في العصر العباسي جاء كرد فعل على التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي شهدها هذا العصر. فعلى الصعيد السياسي ، وبعد ان كان الخليفة في العصر الأموي حاكما يستمد سلطاته من رضى القبائل

العربية ، أصبح في العصر العباسي حاكما مستبدا يدعى ان سلطانه مقدس ، ويدعم هذا السلطان بجيش نظامي مسلح . ويتخذ جهازا من الموظفين لتنفيذه . وازدادت اهمية القوة كعنصر من عناصر السلطان . وأصبحت وسيلة التقدم في الدولة هي رضى السلطان لا النسب القبلي[١٤]. اما على الصعيد الاقتصادي فقد نما الزهد بفعل توسع النشاط الاقتصادي التجاري والزراعي وبخاصة ،الذي ادى الى ظهور فئة من الاغنياء من الملاكين والتجار[١٥] وبدا التباين الاجتماعي قويا بين الاغنياء اصحاب السلطة . وبين العامة الفقراء ، وبروز دول المال في العلاقات الاجتماعية[١٦]. وعلى الصعيد الاجتماعي والاخلاقي ، فقد فشا الاقبال على الدنيا في القرن الثاني وما بعده[١٧]. وانغماس كثير من الخلفاء في اللهو والترف ، وفي الاقبال على اللذائذ وانتشار الجواري والقيان وكثرة المتاجرة بالرقيق والاماء وتفشي بعض الافات الخلقية كحب الغلمان ، وانتشار دور القيان والحانات في الكوفة والبصرة وامتزاج الحضارة العربية بالحضارات الاخرى ، مما ساعد على انتشار المعايب والقبائح التي لم يكن يعرفها المجتمع قبل ذلك[١٨] وقد ساعد اتساع دائرة الحلال وضيق دائرة الحرام بسبب شيوع طرق الكسب غير المشروع . وهي الطرق التي تقوم على الربا والكذب في المرابحة واستغلال النفوذ والسلطان او الظلم ، والرشوة او ابتزاز الناس واكل اموالهم بالباطل . وانتهاز حالات عوزهم وحاجاتهم او التحكم في ضروريات حياتهم او غش المبيعات واخفاء عيوبها ، والتطفيف في الكيل والميزان وما الى ذلك من الطرق التي تتعارض مع مبادئ الاسلام . ولاشك ان هذه الطرق تؤدي الى تضخم الثروات في يد بعض الافراد[١٩] فضلا عن كثرة مظالم السلطة لسوء سياستها المالية في مجالي جباية الفيء(الجزية والخراج والعشور) والانفاق والمصروفات والذي سنأتي على معالجتهما لاحقا.

كان من اثر اتساع ظاهرة الزهد في العصر العباسي ، ان صار للزهاد مكانة اجتماعية متميزة اكتسبوها من سلوكهم الزهدي وتعففهم عما في ايدي الحكام[٢٠] والناس وتقديس الاخرين لهم بعد وفاتهم[٢١] بل يمكن القول ان الزهاد صاروا يشكلون جماعة اجتماعية ضاغطة . تراقب السلطة ، وتمارس الضغط عليها سلميا بالوعظ والنصح والارشاد[٢٢] لجعل سياستها مطابقة لمصالح الأمة الإسلامية او بتعبير ادق مطابقة لافكارهم الزهدية[٢٣] انطلاقا من مبدأين اسلاميين اساسيين هما الامر المعروف والنهي عن المنكر والعدل[٢٤].

وبعد هذا العرض لمفهوم الزهد واسباب انتشاره في العصر العباسي ، الذي يشكل تمهيدا لموضوعنا الاساسي وهو موقف الزهاد من النظام المالي للدولة العباسية حتى منتصف القرن الثالث للهجرة حيث شهد حدثين هامين الاول وفاة شخصيتين زهديتين هما ،ابو الحارث المحاسبي (ت٢٤٥هـ/٨٥٩م) والمحدث والفقيه الامام احمد بن حنبل (ت٢٤١هـ/٨٥٥م)، اما الحدث الثاني فهو استخدام العناصر الاجنبية في الجيش العباسي بدلا من القبائل العربية حيث

استاثرت هذه العناصر باموال الدولة على حساب اصحابها الشرعيين العرب في الامصار الاسلامية .

لما جاء العباسيون ، اعلنوا منذ الايام الاولى لقيام دولتهم ، اعتماد سياسة تستند الى مبدأ تقريب الفقهاء والتعاون معهم ، واعدين اياهم بدفع استحقاقاتهم من مال الله (بيت مال المسلمين). مقابل تعهدهم بالاعتراف بالحكم الجديد والتعاون معه ، ويظهر ذلك من رواية الزاهد الكوفي داود الطائي (ت١٦٥هـ او ١٦٦هـ/٧٨١م او ٧٨٢م)[٢٥] التي يقول فيها ان الخليفة ابا العباس اول خليفة عباسي ، لما نزل الكوفة، أي بعد انتصار ثورتهم على الامويين "وجه الى العلماء فجمعهم فقال "ان هذا الامر قد افضى الى اهل بيت نبيكم وجاءكم الله بالفضل واقامة الحق ، وانتم يامعشر العلماء احق من اعان عليه ولكم الحباء(الصلة) والكرامة والضيافة من مال الله ما أحببتم فبايعوا بيعة تكون لكم عند امامكم حجة عليكم واماناً في معادكم"[٢٦]

والواقع ان هذا الاتجاه الذي بشر به الخليفة ابو العباس . والذي صار فيما بعد سياسة ثابتة للدولة العباسية في عصرها الاول جاء ادراكا لاهمية الدور الذي لعبه الفقهاء والمحدثون والذي يمكن ان يلعبوه في مصير الدولة الجديدة ، لذلك عمد العباسيون الى اخضاع الشريعة للسلطة السياسية وان تصبح الخطط (الوظائف) الشرعية من قضاء وامامة وفتوى جزءا من مؤسسات الدولة او ان يكون الفقيه شريكا للسلطان على نحو من الانحاء[٢٧]. لذا فقد لجات الدولة الى الوسيلة المعروفة : الترغيب والتهديد . فقد كان الحكام "يعزلون من لا يجيب عن وظائفه ، وان كان له رزق على بيت المال قطع"[٢٨] وهو ماكدته اوامر الخليفة في احدى رسائله الى والية :" واعلمهم ان امير المؤمنين غير مستعين في عمله ،ولا واثق فيما قلده الله واستحفظه من امور رعيته ممن لا يثق بدينه وخلوص توحيده ويقينه"[٢٩]

اما موقف الفقهاء واصحاب الحديث من هذا الاتجاه أي التعاون مع السلطة والاكتساب من مال السلطان [٣٠] فيوضحه المحاسبي (ت٢٤٥هـ)بقوله "اختلف الناس في جوائز السلطان فكرهت ذلك طائفة ولم تر طائفة بذلك بأسا وفرقة قالت :حلال وفرقة قالت شبهة وفرقة قالت حرام"[٣١]

يتضح من قول المحاسبي انه كان في اوساط الفقهاء والمحدثين تياران :تيار استجاب للسلطة ودعوتها الى التعاون معها، وقبول جوائزها بوصفها حلالا او قريب من ذلك . وتيار اخر وقف صراحة ضد مثل هذا التعاون ، وبالتالي عدم قبول جوائز السلطة اما بدافع الشبهة وهو مالم يتقين كونه حراما او حلالا او بدافع الكراهية وهو ما راجح الترك . او بدافع التحريم المحض[٣٢]

لقد حاول التيار الزهدي المقاطع للسلطة ان يثبت اصالة ومصداقية موقفه وذلك بالسعي الى اكتشاف جذور له بعيدة وعميقة[٣٣] في سيرة السلف الصالح ويورد المحاسبي استشهادات

هذا التيار. اذ يقول اصحابه "وقد ترك الاخذ من اموالهم (أي الحكام)سعيد بن المسيب ، وطاووس (بن كيسان) ومحمد بن سيرين ، وايوب (السختياني)، (وعبد الله) بن عون، ويونس بن(عبيد)، وكان مسروق (بن الاجدع) لا يقبل من احد شيئا ، ولا ياخذ على الفتيا اجرا"[٣٤]

ان احتجاج الزهاد بسيرة واخبار هؤلاء الزهاد من التابعين بشأن موقفهم من اموال الدولة الاموية فيه نظر ، ويجب ان يخضع الى فحص نقدي ، وذلك ان سعيد بن المسيب فقيه الحجاز المشهور (ت٩٤هـ) كان من اهل الديوان و ويتقاضى راتبا سنويا من الدولة ، الا انه استغنى عن الديوان والعطاء فيذكر داؤد بن ابي هند"ان سعيد بن المسيب محا اسمه من الديوان في الفتنة [٣٥] أي فتنة عبد الله بن الزبير ايام الخليفة عبد الملك بن مروان[٣٦] وفي رواية اخرى ان سعيد بن المسيب لم يأخذ من "آل مروان عطاءا حتى مضى لسبيله ، وكان يأخذه بعض اهله يجمعه فلما توفي اقتسموه"[٣٧] يتبين من هاتين الروايتين ان الفقيه سعيد بن المسيب ترك الديوان وامتنع عن استلام عطائه لا سباب سياسية لا علاقة لها بالتحريم لا من قريب ولا من بعيد وقد سبق الزبير بن العوام سعيد بن المسيب في الاستغناء عن الديوان لاسباب سياسية فيروي هشام بن عروة "لما قتل عمر بن الخطاب محا الزبير بن العوام اسمه من الديوان[٣٨]. هذا وقد انصرف سعيد بن المسيب الزاهد الى تجارته المحببة تجارة البز[٣٩] والتي بدورها ستحقق له استقلالية مالية تسمح له بمقاومة ضغوط السلطة.

اما محمد بن سيرين الفقيه البصري الزاهد(ت١١٠هـ/٧٢٨م). فقد كان هو الاخر مسجلا في ديوان جند البصرة ويستلم عطاءه من اموال البصرة ، وكذلك الحال مع مثيله الفقيه الزاهد الحسن البصري (ت١١٠هـ/٧٢٨م)الا انهما حرما من العطاء لاسباب سياسية ، وقد عزم عمر بن عبد العزيز بعد استلامه منصب الخلافة ، على رد العطاء اليهما ، فوافق الحسن البصري ، اما ابن سيرين فقد ربط قبوله بعرض الخليفة برد العطاء الى المحرومين من اهل البصرة فكان الجواب " ان المال لا يسع" فبقى ابن سيرين خارج الديوان[٤٠] وكان ذلك مثارا للخلاف الذي حصل بين ابن سيرين والحسن البصري. فقد انتقد ابن سيرين الحسن البصري على موافقته عرض الخليفة عمر بن العزيز واتهمه بأخذ "الجوائز من السلطان"[٤١] وقد انصرف ابن سيرين ، كسعيد بن المسيب الى مزاولة نشاطه التجاري ، اذا كان يتجر بالطعام والبز[٤٢].

اما مسروق بن الاجدع الزاهدالكوفي (ت٦٣هـ/٦٨٢م) فيروى انه ممن شهد القادسية[٤٣] وهذا يدعونا الى الافتراض انه كان يستلم عطاء اهل القادسية والبالغ (٢.٠٠٠) درهم في السنة حسب ما فرضه لهم الخليفة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) في سنة ٢٠هـ/٦٤٠م[٤٤] الا ان المصادر تنسب اليه قولا يحرم استلام العطاء من الدولة اذ يقول " لا يزال العطاء بأهل العطاء حتى يدخلهم الله النار"[٤٥] ولكن كيف يمكن التوفيق بين هذا القول ، مع ما تشير اليه المصادر من ان مسروق قبل وظيفة اسندها السلطان اليه وهي وظيفة العشار اذا كان على السلسلة (المأصر)

في الكوفة[٤٦] وهذه الوظيفة مذمومة وغير شرعية في نظر الفقهاء . فقد اورد ابن سلام احاديث في ذم العاشر وكراهية المكس والتلغيظ فيه[٤٧] بل يذهب البعض بعيدا فيعتبر المكاس" من اكبر اعوان الظلمة ، بل هو من الظلمة انفسهم ، فانه يأخذ مالا يستحق ويعطيه لمن لا يستحق"[٤٨] كما تعاون مسروق مع السلطة عندما عين وكيلا للقاضي شريح على قضاء الكوفة الا انه لم يأخذ رزقا على القضاء[٤٩] تعففا وتنزها[٥٠] وهذه المفارقة في اخبار مسروق نراها ايضا في الاخبار التي توردها المصادر عن طاووس بن كيسان وهو محدث من اهل اليمن (ت١٠٦هـ/٧٢٤م)[٥١] اذا كان يرفض استلام صلات الخلفاء ولا يسمح لابنائه استلامها تعففا[٥٢] ولكن كيف يمكن التوفيق بين هذا الفعل مع ماتشير اليه المصادر من ان طاووس كان يستعمل ارضه الزراعية في اليمن بالمخابرة بالرغم من اعتراض الفقهاء على ذلك بوصفه اسلوبا منهياً عنه[٥٣] اذ اكدت احاديث نبوية شريفة نقلها امثال نافع بن خديج ، وجابر بن عبد الله ، وابي سعيد الخدري ، وابي هريرة ، وابن عمر ، رفظا قاطعا وصريحا لنظام المزارعة والممارسات المشابهة مثل المحاقلة والمخابرة [٥٤] فضلا عن كونه تاجرا[٥٥] .

اما بقية الشخصيات الذين استشهد بهم الزهاد لتسويغ موقفهم السلبي من جوائز الحكام في العصر العباسي فيلاحظ عليهم انهم كانو جميعا يزاولون مهنة التجارة كطاووس بن كيسان المار ذكره ، وايوب السختياني الزاهد البصري (ت١٣١هـ/٧٤٨م)كان يعمل بتجارة الجلود[٥٦]وعبد الله بن عون بن ارطبان الزاهد من اهل البصرة (ت١٥١هـ٧٦٨م) كان تاجرا يبيع السابري وكان ياتيه من سابور[٥٧] والزاهد البصري يونس بن عبيد (ت١٣٩هـ/٧٥٦م) كان خزازا[٥٨] بالبصرة أي انه كان بزازا.

يمكن تفسير رفض الزهاد من الفقهاء والمحدثين اموال السلطة في العصر الاموي بالاسباب الاتية :

١. ان الدولة الاموية كانت لا تفرض العطاء للتجار[٥٩] لانهم ليسوا محاربين ولا يستطيعون الدفاع عن انفسهم . وهذه الصفة تعود الى فترة ماقبل الاسلام[٦٠] فضلا عن كون مواردهم المالية تغنيهم عن العطاء[٦١]كما ان العطاء لم يكن مغريا في فترة الامويين . حيث قلت اهميته الاقتصادية [٦٢]يذكر ابن سعد ان قيس بن يزيد العجلي كان يشتغل في التجارة ، ويبيع ويشتري بينما كان اخوه معضد في الديوان ، فقال :قيس خير مني ، يبيع ويشتري وينفق علي"[٦٣] وهذه الرواية تدل على افضلية التجارة على الارتباط بعمل السلطان .
٢. ان الارتباط بالسلطة ، قد لا يقترن بالسلامة ، وذلك ان هذا الارتباط قد يصحبه شئ كبير من القلق وعدم الاستقرار ، الذي يساور الفرد . وكثيرا ماتنتهي علاقة كهذه ، لاسباب سياسية على الاكثر بغضب الخليفة او الوالي ، وتنتهي بالسجن والحرمان من العطاء اذا كان من

اهل الديوان ، فقد حرم الحسن البصري من عطائه لانه كان ينتقد سياسة الامويين[٦٤] كما ان اولئك الذين يتصلون بالسلطان ويعاملونه يلبسون ابدا لباس الذل والخضوع والنفاق كما يقول الجاحظ[٦٥].ولهذا السبب وذاك فضل الزهاد من الناس العمل في مهنة اكثر امنا وأوكد مصيرا. وتستقل بنفسها عن عمل السلطان وكانوا يحثون الناس وخاصة النشئ الجديد على مزاولة المهن الحرة . فكان ايوب السختياني يقول لفتيان البصرة "يافتيان احترفوا فاني لا امن عليكم ان تحتاجوا الى القوم . يعني الامراء"[٦٦] ومن اهم هذه المهن التجارة . فالتجار كما يرى الجاحظ ، مستقلون في حياتهم لانهم مستقلون في قدرتهم على كسب موارد عيشهم بأنفسهم ، فهم ليسوا بحاجة لان يذلوا للسلطان[٦٧] .

٣. واذا كان هناك من امتنع عن اخذ العطاء من الدولة ، فمن باب الرفض للاستكثار والتنزه والخوف ان يصير اليه اكثر من حقه[٦٨] لا شكا في مالية الدولة " واستجاز قوم الاخذ لكثرة مافيها من الحلال ، وان الذي يدخلها من المكروه قليل في كثير "[٦٩].

يتضح مما ذكرناه ان الزهاد الذين استشهد بهم دعاة مقاطعة السلطة العباسية وتحريم اموالها او الشك فيها ، لم ينطلقوا في تركهم الاخذ من اموال الدولة الاموية من اعتبارات التحريم او الشك في اصولها . بل من اعتبارات سياسية او الرغبة في الاستقلال عن عمل السلطان التي توفرها العمل بالتجارة ويلاحظ ان الدولة الاموية كانت لا تستلم اموال الجبايات الا بعد التأكد من سلامتها وطيبها "وذلك ان الخلفاء (الامويين) كانوا اذا جاءتهم جبايات الامصار والافاق يأتيهم مع كل جباية عشرة رجال من وجوه الناس واجنادها فلا يدخل بيت المال من الجباية دينار ولا درهم حتى يحلف الوفد بالله الذي لا اله الا هو مافيها من دينار الا اخذ بحقه ، وانه فضل اعطيات اهل البلد من المقاتلة والذرية بعد ان اخذ كل ذي حق حقه"[٧٠] واذا كان زهاد العصر الاموي قد نددوا بالسلطة انذاك ،فمرد ذلك برأيهم ، عدم التزامها التزاما صارما بالدين الاسلامي ، وليس بسبب سوء الجباية والانفاق ، ويظهر ذلك من رواية التنوخي التي تفيد بان ابا زهير الجنابي الفقيه كان ورعا عارفا بمذهب ابي حنيفة ، فدخل بغداد ،فبلغه ابي الحسن الكرخي في ورعه ، فعرف ان ابا الحسن ياخذ من السلطان رزقا في الفقهاء فوبخه على ذلك الا ان الكرخي قال للجنابي :"أو ليس قد اخذ الحسن البصري في زمنه ، وفلا وفلان ،فعدد خلفا من الصالحين الفقهاء ممن اخذ من بني امية"[٧١] فقال ابو زهير الجنابي للكرخي :ذهاب هذا عليك اطرف ،بنو امية كانت مصائبهم في اديانهم ، وجباياتهم الاموال سليمة ، ولم يظلموا في العشر ولا الخراج، فكان الفقهاء ياخذون منهم الاموال مع سلامتها ، وهؤلاء الامراء الذين تاخذ منهم اموالهم فاسدة ، مع اديانهم وجبايتها لها بالظلم والغشم ، فسكت ابو الحسن (لكرخي) ولم ياخذ شيئا الى ان مات"[٧٢]

وهكذا يظهر ان استشهادات زهاد العصر العباسي الاول بمشروعية موقفهم من مالية الدولة العباسية في عصرها الاول لا جذور له في الماضي كما يدعون ، وتفتقد الى الصحة والمصداقية في حالة توظيف هذه الشواهد التاريخية لتسويغ موقفهم من مالية الدولة العباسية ، حيث لا صلة لها بالتحريم او الشك في مدخولات الدولة الاموية لا من قريب ولا من بعيد . ويظهر ان هذا الموقف الذي تبناه الزهاد من اموال الدولة وقاموا بتنظيره ، انما كان نتاج عصرهم ، بمعنى ان الشروط التاريخية لبلورة هذا الموقف وهذه الرؤية توافرت في العصر العباسي كما اسلفنا في بداية البحث عند حديثنا عن اتساع ظاهرة الزهد في العصر المذكور . فقد اوردت المصادر التاريخية اقوالا واخبارا لكبار الفقهاء الزهاد الذين كانوا بمثابة قادة روحيين للناس ومريديهم ، وموضع قدوتهم في الزهد والنسك [٧٣] هذه الاقوال تدعوا العلماء الى مقاطعة السلطة وعدم التعاون معها في أي عمل من اعمالها من الجباية والكتابة وغير ذلك[٧٤] ومن ثمّ عدم استلام رواتبها وصلاتها فالزاهد في نظرهم " يقال للذي ترك الذهب والفضة ، ويردهما اذا وصل بهما "[٧٥] فقد رفض الاوزاعي استلام المال الذي امر به له احد الخلفاء [٧٦] وامر المنصور لعمر وبن عبيد المعتزلي (ت ١٤٤هـ/٧٦٧م) مبلغا قدره (١٠) الالف درهم ، ولم يقبل[٧٧] وكان سفيان الثوري الزاهد الكوفي (ت ١٦١هـ/٧٧٧م) لا يقبل من احد شيئا [٧٨]وكان يحذر الفقهاء من التقرب الى السلطان ، اذ يقول لاحد اصحابه " واياك والامراء ، الدنوا منهم وان تخالطهم في شيء من الاشياء ، واياك ان تخدع فيقال لك تشفع فترد عن مظلوم او مظلمة، فان تلك خدعة ابليس، انما اتخذها فجار القراء سلما"[٧٩]. ورفض الثوري طلب الخليفة المهدي ان يخرجا الى السوق فيأمرا بالمعروف وينهيان عن المنكر[٨٠] وكان داؤد بن نصير الطائي الزاهد الكوفي (ت١٦٥ او ١٦٦ هـ /٧٨١م او ٧٨٢م) لا يقبل من السلطان عطية ولا من الامراء هدية[٨١] . وعرف عن وكيع بن الجراح الزاهد الكوفي (ت١٩٧) بعدم اختلاطه بالسلطان[٨٢] وكان الزاهد الفضيل بن عياض (ت١٨٧هـ/٨٠٢م) كثير التحذير من الدنو من السلطان واعوانه ، ويقول " رجل لا يخالط هؤلاء يعني (السلطان واعوانه) ولا يزيد على المكتوبة ، افضل عندنا من رجل يقوم الليل ويصوم النهار ويحج ويعتمر ويجاهد في سبيل الله ويخالطهم " [٨٣] ورفض الفضيل بن عياض قبول الصلات التي امر له بها الخليفة هارون الرشيد .[٨٤] ولم يقبل العالم عيسى بن موسى السبيعي الكوفي (ت ١٨٨هـ/٨٠٣م) المال من ولي العهد المأمون فقد وصله ذات مرة بمبلغ عشرة الاف درهم فلم يقبلها[٨٥] . اما الامام محمد بن ادريس الشافعي الفقيه المعروف (ت ٢٠٤هـ/٨١٩م) فقد امر الرشيد له بالف دينار وخلع عليه ثياب من ثيابه فلم يقبلها وفرق المال في اصحاب الرشيد[٨٦] . وفي ذات مرة امر له الرشيد بمبلغ قدره عشرة الاف درهم ، فاخذها وخرج الى باب القصر وردها على الحجاب[٨٧] اما يوسف بن اسباط الزاهد والفقيه الشامي (ت١٩٥هـ/٨١٠م) فكان من اكبر تلامذة سفيان الثوري[٨٨] وقد اتخذ قاعدة

استاذه بعدم الدنوا من الامراء والحكام[٨٩] وكان لا يقبل من السلطان شيئا ويقول " لان تقطع يدي ورجلي احب اليّ من ان اكل من هذا المال شيئا . يعني عطية الامراء "[٩٠] وكان الامام احمد بن حنبل لا يقبل صلاة وارزاق السلطان[٩١] وكان حنبل يظاهي المحدث والفقيه سفيان الثوري في زهده وروعه وتعففه عما في ايدي الحكام[٩٢] وكان الحارث بن اسد المحاسبي البغدادي (ت٢٤٥هـ/٨٥٩م)[٩٣] يرى ان من الافضل عدم قبول اموال السلطان واعوانه من الجوائز والاعطيات والهدايا والصلات . ويقول من فعل ذلك " فقد اتى فضلا ، وقربة تؤدية بلوغ تلك المرتبة الى اعظم منازل الخواص من المسلمين والدخول في مرتبة أهل الصفوة من العمال "[٩٤]

ان الزهاد المعتدلين من الفقهاء والمحدثين الذين لا ياخذون من اموال السلطان ، لا يعني موقفهم رفض السلطة وعدم الاعتراف بها لسببين : الاول : ان السلف الصالح اقروا السلطة ما دامت تقيم الصلاة وتجمع الفيء ، وتجاهد العدو لكن الاورع من ذلك عدم التعامل مع السلطان في غير صلاة الجماعة والجهاد[٩٥] . اما السبب الثاني فهو ضرورة وجود السلطة اذ بدونها لا يمكن المحافظة على سلامة المجتمع وامنه واستقراره ، فقد قال عبد الله بن المبارك الزاهد (ت١٨١هـ/٧٩٩م)[٩٦]

الله يدفع بالسلطة معضلة عن ديننا رحمة منه ورضوانا
لولا الائمة لم يأمن لنا سبل وكان اضعفنا نهبا لاقوانا[٩٧]

ومع ذلك فانهم يؤكدون على ضرورة اتصاف السلطان بالعدل والصلاح ويربط ابن المبارك بين صلاح السلطان وصلاح الرعية فيقول ايضا " لو ان لي دعوة مستجابة ما صيرتها الا في الامام لاني لو جعلتها لنفسي لم تجزني ، واذا جعلتها للامام فصلاح الامام ، صلاح العباد والبلاد "[٩٨] وكان الفضيل بن عياض يقول " النظر في وجه الامام عبادة " [٩٩] ويقول احمد بن حنبل (ت٢٤١ هـ/٨٥٥م) " اني لادعوا الله للخليفة بالتسديد والتأييد والتوفيق في الليل والنهار وارى ذلك واجب عليا"[١٠٠]

ويستثنى من جماعة الزهاد ، فئة متطرفة من زهاد ومتقشفة الصوفية والمعتزلة والكرامية[١٠١] الذين لا يعترفون بشرعية السلطة ويحرمون المكاسب في ظل سلطان فاسد فيكتفون بالتوكل على الله ونفض اليدين من الدنيا تماما لفسادها ايضا[١٠٢]

ان موقف الزهاد السلبي من اموال السلطة مع الاعتراف بشرعيتها باستثناء الغلاة منهم يثير تساؤلا جوهريا عن الاسباب التي حدت بالزهاد الى اتخاذ هذا الموقف ؟ يقول المحاسبي " فاما الذين قالوا بالكراهية (وهو ما راجح الترك) فالذي يخالط الفيء والغنيمة من الظلم والعدوان في الجبايات والقبالات الرحاب واخذ الرشا ، والجور والظلم ، واصراف المال في غير حقوقه ،

واخذه من غير وجهه "[١٠٣] ويقول ايضا " وقالت طائفة (اخرى) الاخذ منهم شبهة ، باختلاف العلماء في ذلك رضي الله عنهم ، لان من سوى هؤلاء الائمة قد خالط مالهم الظلم والعدوان والاعتداء الى عصرنا هذا (أي الى النصف الاول من القرن الثالث للهجرة) ، او سفك الدماء او الضرب على الجور بالسوط ، ويُستحل فيه الفيء والغنيمة "[١٠٤]

يتضح من قول المحاسبي ان دوافع الفقهاء والمحدثين الزهاد بترك الاخذ من اموال الدولة ينحصر في مجالين : الاول سوء الجباية والثاني سوء التوزيع .

أولا. سوء الجباية :

من الملاحظات التي تسجل على نظام الضرائب في العصر العباسي الاول هو ان مقادرها لم تكن ثابتة[١٠٥] فقد اقترح ابن المقفع (ت١٤٠هـ/٧٥٧م) وجوب تثبيت المبالغ المفروضة على كل قطعة من الارض وان يعرف كل شخص ما هو المطلوب منه تماما ، ففي ذلك حسم لابواب الخيانة وغشم الجباة[١٠٦] ويلاحظ انه حتى في ظل نظام جباية الخراج على المقاسمة الذي أقره الخليفة المهدي (١٥٨-١٦٩هـ/٧٧٥-٧٨٥م) بدلا من خراج المساحة ، فان النسبة التي تجبيها السلطة من الفلاحين لم تكن ثابتة هي ايضاً : [١٠٧] وقد اثقل الخليفة المنصور (١٣٠-١٥٨هـ /٧٥٤-٧٧٥م) الناس في بلاد الجزيرة والشام بالخراج والضرائب وجزية الرأس[١٠٨] وحشد كل الذهب والفضة في خزائنه[١٠٩] واذا كان الخليفة المهدي قد امر بعد استلامه الخلافة بترك خراج سنة على الناس[١١٠] فان الخليفة هارون الرشيد (١٧٠-١٩٣هـ/٧٨٦-٨٠٩م) زاد الضريبة على الفلاحين في الجزيرة والشام فغادر الكثير منهم بلدانهم وهربوا "[١١١] وترد اشارة ان الخليفة المامون ضاعف الجزية على اهل الذمة في بلاد الجزيرة في اواخر خلافته[١١٢] اما في زمن خلافتي المعتصم بالله (ت٢١٨-٢٢٧ / ٨٣٣-٨٤١م) وابنه الواثق (٢٢٧-٢٣٢هـ/٨٤١-٨٤٧م) فقد " اشتد الضيق على الناس في هذه الفترة اكثر من أي فترة اخرى من حكم العرب بسبب جشع الحكام فان اية زيادة في الضرائب كانت من حصة الحاكم ، وكان يفرضها بسبب هواه [١١٣] كما ضوعف الخراج على المزارعين في مصر عدة مرات مما ادى الى خروجهم على الولاة[١١٤]

هذا وقد اضاف العباسيون موردا جديدا الى واردات الدولة وهو فرض الخراج على الاسواق حيث يعد الخليفة المنصور اول من فرض الخراج على الحوانيت في الاسلام[١١٥] وقد امر الخليفة المامون (١٩٨-٢١٨هـ/٨١٣-٨٣٣م) بالغاء هذه الضريبة ، وقال " ان كل ماله سقف ليس ملزما بدفع الخراج وان تقتصر على الحقول والبساتين فقط "[١١٦] ثم هناك الضرائب الاضافية التي كانت تجبى من الفلاحين ولم تكن موجودة ، ايام الامويين[١١٧]

ويلاحظ ايضا ان مال (الفيء) اختلط ايضا في العصر العباسي الاول بمال الصدقات ، على الرغم من ان رأي الفقهاء ، كان صريحا بعدم جواز جمع مال الصدقات الى اموال الخراج ، اذ يقول ابو يوسف عن مال الصدقة للرشيد " ولا توليها عمال الخراج ، فان مال الصدقة لا ينبغي ان يدخل في مال الخراج[١١٨] فان الدلائل تشير الى ان الصدقات كانت تابعة لديون الخراج ، كانت اموالها لا تعزل عنه[١١٩]

ومما يجدر ذكره ان الصدقات ، لم تكن لتجبى بناء على تقديرات محددة ثابتة[١٢٠] وكانوا يجبونها نقدا لا عيناً خلافا لما جرت عليه العادة ايام الحكم الاموي اذ كانوا يستوفون الصدقات عينا " القمح بدل القمح والماشية بدل الماشية " وامام صعوبة دفع ضريبة الصدقات نقدا ، كان المسلمون يضطرون الى بيع ممتلكاتهم لدفع مستحقاتهم من هذه الضريبة وهذا مخالف للشريعة الاسلامية[١٢١] فمن المعروف ان صدقات الزروع والثمار المستوفاة من الاراضي العشرية كانت محددة بـ١٠% من مجموع المحاصيل الزراعية[١٢٢] ولكن يبدو ان هذه الضريبة كانت تتراوح ما بين ١٠% و ٢٥% في الربع الاخير من القرن الثاني للهجرة[١٢٣] وقد ازدادت هذه النسبة حتى بلغت ٥٠% من الانتاج في فترة الواثق بالله والمتوكل على الله (٢٣٢-٢٤٧هـ/٨٤٧-٨٦١م) [١٢٤]

ولم يتورع العمال والجباة عن استعمال وسائل العنف في الجباية فكان اهل الخراج " يعذبون بصنوف من العذاب " من السباغ والزنابير والسنانير[١٢٥]. وكان الجباة يقيمون اهل الخراج في الشمس ويضربونهم الضرب الشديد ، ويعلقون عليهم الجوار ويقيدونهم[١٢٦] ويصاحب تعليق اهل الخراج " المثلى في اللحن وتقطيع الابشار "[١٢٧] ويبين الشاعر ابن المعتز في احدى قصائده (حوالي سنة ٢٥٠هـ التي يعود تاريخها الى سنة ٨٦٤م) اساليب العنف التي يستعملها الجباة في زمانه لاستخراج الخراج من حبس ، ضرب ورفس ، وتعليق على الجدار ، وصب الزيت على الرأس ، والاقامة تحت حرارة الشمس اللاهبة[١٢٨]

ومن مساوئ جباية الضرائب في العصر العباسي الاول تقبيل (ضمان) الخراج والجزية في منطقة ما " وذلك بان يدفع السلطان او نائبه صقعا او قرية الى رجل مدة سنة مقاطعة بمال معلوم يؤديه اليه من خراج ارضها وجزية رؤوس اهلها ان كانوا اهل ذمة فيقبل ذلك ويكتب عليه بذلك كتابا " [١٢٩] وقد شاع نظام القبالة في الفترة موضوعة البحث ويظهر ذلك من قول ابو يوسف للرشيد " ورأيت ان لا تقبل شيئا من السواد وغيره "[١٣٠]

وينطوي نظام القبالة على مساوئ عديدة شرحها ابو يوسف للرشيد " فان المتقبل ان كان في قبالته فضل عن الخراج عسف اهل الخراج وحمل عليهم وظلمهم واخذهم بما يجحف بهم ليسلم مما دخل فيه ، وفي ذلك وامثاله خراب البلاد وهلاك الرعية والمتقبل لا يبالي بهلاكهم بصلاح امره في قبالته " ولعل ان يستفضل بعد ان ما يتقبل به فضلا كثيرا ، وليس يمكن ذلك

الا بشدة منه على الرعية وضرب لهم شديد واقامة لهم في الشمس وتعليق الحجارة في الاعناق وعذاب عظيم ينال اهل الخراج" [١٣١] ويروى ان اسحق بن ابراهيم بن مصعب بن زريق بن اسعد الخزاعي مولاهم ، وهو ابن عم طاهر بن الحسين تضمن السواد من المامون في سنة ٢١٣هـ/٨٢٨م فارتفع له " من الدخل بعد المؤن والارزاق الجارية عشرون الف الف درهم " [١٣٢] ولابد ان اسحق بن ابراهيم قد استخدم الاساليب التي اشار اليها ابو يوسف كي يظفر بهذا المبلغ الكبير عشرين مليون درهم وهنا يفسر مطالبة الناس الخليفة المامون بعدم تجديد تقبيل السواد لاسحاق بن ابراهيم اذ قال المامون " ايها الناس اني قبلت السواد من اسحق ثلاث سنين وانقضت ، وسأل ان اقبله ثلاثا مستأنفة ، فهل له من شاك او متظلم ؟ فقام شيخ فقال يا امير المؤمنين ان الله جعلنا في يدك امانة ولم يجعلنا قبالة فان رايت ان تقبلنا من احد فأفعل فقال : لا قبلت بعد هذا " [١٣٣]

ومما لاشك فيه ان كثرة الضرائب وعنف اسلوب الجباية ، تؤدي لا محال الى استنزاف نقود الفلاحين ، ومن ثمّ تحول الاقتصاد الريفي ، من جراء ذلك ، الى اقتصاد طبيعي قائم على الكفاف بسبب ندرة النقود فيعم الفقر وتنتشر الامراض والاوبئة [١٣٤]. كما ان ثقل الضرائب توقع الفلاحين بضائقة مالية شديدة تجبرهم الى اقتراض الاموال من المرابين التجار بفائدة عالية لتسديد استحقاقاتهم من الضرائب[١٣٥]او الى بيع اراضيهم للاغنياء والمتنفذين باسعار زهيدة[١٣٦] والهجرة الى اماكن اخرى[١٣٧]

وقد طال الظلم في الجباية العرب والمسلمين ، ويذهب احد المؤرخين الى انهم اجبروا على دفع الصدقات ، وذاقوا الواناً من العنت والضيق ، اذ طاف العمال حقولهم واحصوا مواشيهم وغلالهم ولم يتركوا شيئا الا دونوه في قوائم الصدقات . واساء اليهم الجباة في تحويل حصة الصدقة التي تصيبهم الى اموال واستوفوها نقدا ، خلافا لما درج اليه خلفاء بني امية وكان المسلمون كالنصارى يبيعون معظم ما ملكت ايمانهم لدفع ضريبة الصدقات . ويذكر ان المسلمين اعترضوا مرارا على هذا العسف ، وطالبوا المسوؤلين بالعودة الى الشريعة الاسلامية التي كان يطبقها خلفاء بني امية ، واستيفاء القمح بدل القمح والماشية بدل الماشية فيكفونهم شر هذا التقدير المجحف[١٣٨].

وقد تصدى الفقهاء والمحدثين الزهاد لاساليب الدولة العباسية في مجال الضرائب والعنف في جباتها، فقد كان يعظون الخلفاء والامراء ويوصونهم بالرفق والرعية وباهل الذمة، منتقدين سياستهم الضرائبية لما يترتب عليها من انتشار الجور والظلم[١٣٩] فينصح احد الزهاد الخليفة ابو جعفر المنصور (١٣٦-١٥٨هـ/٧٥٤-٧٧٥م) بالانتصار للمظلوم " مسلما كان ام معاهدا" وقمع الظلم المتفشي في دولته ، وان " ياخذ الفيء والصدقات مما حل وطاب"[١٤٠] ونصح الفضيل بن عياض الزاهد الذي استاء من رؤية المعذبين في الخراج الخليفة هارون في سنة

١٨٤هـ/٨٠١م برفع العذاب عن اهل الخراج ، فارتفع العذاب من تلك السنة[١٤١] وكان الامام احمد بن حنبل مستاءا من ادارة الدولة العباسية في ايامه ، بسبب كثرة الضرائب واستعمال العنف في الجباية[١٤٢] وتضمين اموال العشر والخراج في رأي الامام احمد بن حنبل باطل[١٤٣].

ثانيا. سوء توزيع الاموال :

يلاحظ ان موقف الزهاد السلبي من مالية الدولة ، لم يقتصر على وارداتها (الدخل) بل امتد ليشمل نفقاتها ووجوه صرفها (الخرج) . فقد كان الزهاد يعيبون السلطان " اصراف المال في غير حقوقه ، وأخذه من غير وجهه " [١٤٤]. وهنا يثار تساؤل من هم مستحقي الاموال ؟ والجواب ان مستحقي ايرادات الدولة صنفان الاول : هم اهل الفيء ، والثاني: اهل الصدقات.

بالنسبة لاهل الفيء ، وبعد نجاح الفتوحات الكبرى ، قرر الخليفة عمر بن الخطاب (ﷺ) (١٣-٢٣هـ/٦٣٤-٦٤٣م) بعد مشاورة الصحافة ، عدم تقسيم الاراضي المفتوحة على المقاتلة ، وعدها فيئا للامة الاسلامية وموردا للمسلمين[١٤٥] وبهذا القرار اصبح وارد الارض (الخراج) ووارد الجزية المفروضة على اهل الذمة وعشور التجارة توزع عوائده على المسلمين . ويوضح ابن سلام وجوه صرف الفيء (الواردات) بقوله " هو الذي يعم المسلمين غنيهم وفقيرهم . فيكون في اعطية المقاتلة ، وارزاق الذرية ، وما ينوب الامام من امور المسلمين بحسن النظر للاسلام واهله "[١٤٦] وقد غدت سياسة الخليفة عمر بن الخطاب (ﷺ) المالية سنة اذ يقول الاوزاعي " وقف عمر والصحابة (ﷺ) ، الفيء وخراج الارضين للمجاهدين ، ففرض منه للمقاتلة والعيال والذرية ، فصار ذلك سنة لمن بعده "[١٤٧] وتؤكد المصادر التاريخية ان الامويين ساروا على هذه السياسة اذ كانوا يصرفون الفيء في مستحقيه وهم المقاتلة وذراريهم[١٤٨]

اما في العصر العباسي الاول ، فقد حصلت تطورات خطيرة على توزيع الفيء حيث " جعل مال الفيء لارزاق الجند وجعل ما فضل عن ذلك مجموعا في بيت مال المسلمين للحوادث والنوائب[١٤٩] وهذا يعني ان العباسيين احدثوا اتجاها جديدا في الفيء والعطاء ، اذ انهم غيروا مفهوم الفيء من كونه فيء المسلمين او فيء الامة الى فيء الدولة اذ حددوا وجوه صرفه في ارزاق الجند وبقية الموظفين اما الباقي (الفضل) فيصرف في نوائب المسلمين (كاصلاح القناطر والجسور). وذلك بسبب المركزية في الجباية اثر استحداث العباسيين منصب الوزير[١٥٠].

ان هذه النظرة الجديدة للفيء ، التي اعتمدتها السلطة العباسية ، رافقتها نظرة جديدة الى المؤسسة العسكرية الاسلامية ، اذ تخلى العباسيون عن فكرة الامة هي الجيش (الامة المقاتلة) والذي كان معمول به في صدر الاسلام والعصر الاموي ، واحدثوا جيشا نظاميا من اهل

خراسان ذا تجنيد ارتزاقي يستلم رواتب شهرية منتظمة ، ويدربون باستمرار ويكونون دوما متأهبين للقتال[١٥١] ويرتبط ولائهم بالخليفة فقط ، وللدلالة على ذلك كان هؤلاء الجنود يوصفون بعبارات مثل عبارة " عبيد امير المؤمنين " و " عبيد السمع والطاعة "[١٥٢] أي اؤلئك الذين يسمعون ويطيعون . ورافق ذلك اسقاط القبائل العربية تدريجيا من الديوان الموروث عن الامويين ، وقطع اعطياتهم ويجمل ابن حزم التغيير الذي احدثه العباسيون بعد انتقال الحكم اليهم بقوله : " وكانت دولتهم اعجمية ، سقطت فيها دواوين العرب ، وغلب عجم خراسان على الامر "[١٥٣] ثم ما لبثت ان اعتمدت الدولة العباسية على المماليك الاتراك وعلى نطاق واسع زمن الخليفة المعتصم (٢١٨-٢٢٧هـ/٨١٣-٨٣٣م) حيث " غلب الاتراك على الدولة ، وذهبت دولة اهل خراسان "[١٥٤].

لاشك ان التطورات المارة الذكر تؤشر حقيقتين الاولى : ان حرمان القبائل العربية في الامصار من الفيء يعني استئثار السلطة العباسية بالفيء وذهاب جبايته الى خزائن الدولة في العاصمة وهذا يعني مصادرة حقوق القبائل العربية في الامصار الاسلامية في الفيء . والثانية : نقل مستحقات القبائل العربية المالية الى غيرهم من الجند كالخراسانيين ابتداءا[١٥٥] ثم الاتراك لاحقا[١٥٦].

وعلى اية حال فان تحول الفيء من فيء الأمّة الموقوف عليها ، الى فيء الدولة ، ادى ولا شك الى ان يكسب السلطان سلطة مالية ، واعطاه مجالات جديدة في التصرف بالفيء فكان الخليفة يصل من الاموال من احب وينفق كيف يريد "[١٥٧] ويقول ابن قتيبة بان " اموال الملوك صارت وقفا على النفوس "[١٥٨] ويشرح البطليوسي هذا بقوله بان الملوك " قد جعلوا اموالهم وقفا على نفوسهم لا يصرفونها الا فيما يأكلون ويشربون ، ويركبون وينكحون "[١٥٩]

وتورد المصادر التاريخية شواهد تدل على سوء تصرف الخليفة بالاموال ، فقد كان الخليفة يمنح شخصية معينة ، ولاية ما طعمة لمدة (٧) سنوات[١٦٠]. ومعنى المطعمة " يقال جعل السلطان ناحية كذا طعمة لفلان ، يعني الخراج والجزية والزكاة[١٦١] أي ما أكله له فقد اطعم الخليفة المنصور احمد بن عبيد الله بن عبد الله الاحجم المحدث اصفهان سبع سنين " اقطعها اياه طعمة له "[١٦٢]. بمعنى أطعمة حصة بيت المال المركزي في بغداد اذ لا يعقل ان يطعمه مال اصفهان بكامله .

ويحصل ان يأمر الخليفة بمنح خراج ولاية او ولايات الى شخص معين . فقد جعل الخليفة ابو جعفر المنصور لسليمان بن علي جميع ما يجتبى من عمله ، فكان يقسم في السنة اموال عظاما [١٦٣]. وكان المنصور قد ولى سليمان بن علي البصرة وكور دجلة والبحرين وعمان[١٦٤] واعطى الرشيد زوجته زبيدة خراج مصر لسنة من السنوات البالغة ٣٠٠.٠٠٠ الف دينار[١٦٥] أي حصة بيت المال المركزي ويروى ان يحيى بن سعيد الحرشي والي الموصل جبى

منها (٦) ملايين دينار ، فحملها الى الخليفة هارون الرشيد وهو في الرقة ، فامر بدفعها الى خالصة[١٦٦] وهي جارية لام جعفر زبيدة زوجة الرشيد [١٦٧] " فاستعظم الناس ذلك وتحدثوا به "[١٦٨] وهذا المبلغ يعادل تقريبا جباية الموصل السنوية [١٦٩]. واقطع الخليفة المامون علي بن عيسى بن ماهان خراج نهاوند وهمذان وقم واصبهان[١٧٠] ومنح الخليفة المامون عبد الله بن طاهر خراج مصر في سنة ٢١٠هـ/٨٢٥م [١٧١] ولا يعني هذا خراج مصر بكامله وانما حصة بيت المال المركزي في بغداد واقطع الخليفة المعتصم الشاعر ابو تمام مدينة الموصل[١٧٢] ونزل الخليفة المستعين (٢٤٨-٢٥٢هـ/٨٦٢-٨٦٦م) لابنه وولي عهده العباس عن الخمسين أي ٤٠% مما يجبى من ارض السواد على اساس المقاسمة تمكين له وشداً لازره[١٧٣] أي تنازل عن حصة الدولة من خراج المقاسمة المعمول به في السواد في العراق .

ومن المظاهر التي تدل على سوء تصرف بني العباس في اموال الدولة ، توزيع جزء منه على الشعراء والمغنيين والملهين ، وقد حصل هذا ابتداء من خلافة المهدي (١٥٨-١٦٩هـ/٧٧٥-٧٨٥م) ، يقول الجاحظ ان المنصور " كان لا يثيب احدا من ندمائه وغيرهم درهما ، فيكون له رسما في ديوان "[١٧٤] وهذا يعني ان الخلفاء الذين جاءوا بعده خالفوا سيرته ، اذ تورد المصادر معلومات كثيرة عن الصلات والارزاق التي اغدقها الخلفاء على الشعراء والندماء والمغنيين والملهين ابتداءا من خلافة المهدي فصاعدا[١٧٥] .

وقد تنوعت نفقات الخلفاء ووصلت حد التبذير ، فمنها ما كان ينفق على الطعام بجميع الوانه ، ومنها ما كان ينفق على الطيوب والكسوة ومنها كان ينفق على الخدم والحشم وشراء الجواري ، ومنها ما كان ينفق على الولائم والزواج[١٧٦].

اما مال الصداقات فالمعروف ان واردها يوزع حسب اية الصدقة (سورة التوبة ، اية ٦٠) على ثمانية اصناف : الفقراء والمساكين والعاملين عليها ، والمؤلفة قلوبهم ، وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله ، وابن السبيل[١٧٧]. واستناد الى هذا فان مال الصدقة يجب ان يعزل عن مال الفيء لانها لا " تدخل في شيء من حكم هاذين المالين " الذي يجب عدم صرفها في عطاء الجند والموظفين [١٧٨].

ولكن العباسيين لم يلتزموا تماما بوجوه صرف مال الصدقات الشرعية اذ كانوا يرزقون عمالهم وجندهم من مال الصدقات ، يظهر هذا واضحا من رواية اوردها ابن الجوزي تفيد ان الخليفة هارون الرشيد عرض على عبدالله بن مصعب ولاية المدينة المنورة ، فوافق الاخير بشرط اشترطه على الرشيد ، حيث قال مصعب للرشيد " اما اذا ابتليتني يا امير المؤمنين بعد العافية فلابد لي ان اشترط لنفسي . قال له " أي الرشيد " : اشترط فاشترط حلالا منها انه قال له : مال الصدقات قسمه الله بنفسه ... ولم استجيز ان ارتزق منه ولابد ان ارزق المرتزقة فاحمل معي رزقي ورزق المرتزقة من مال الخراج . قال " أي الرشيد " : قد اجبتك الى هذا . فولى (مصعب

) المدينة وكان يأمر مال الصدقات يصير الى عبد العزيز بن محمد الدرواري والى اخر معه وهو يحيى بن غسان ، فكانا يقسمانه على اهل الصدقة " ثم ولاه الرشيد اليمن وزاده معه[١٧٩] كما كانوا يمنحون عمالهم نسبة معينة من وارد الصدقات تصل الى ٥٠% طعمة لهم مدة (٧) سنوات كالذي فعله الخليفة المأمون عندما صير لاحمد بن يوسف متولي صدقات البصرة " نصف الصدقات بالبصرة طعمة له سبع سنين "[١٨٠] وكان مقدار صدقات البصرة (٦) ملايين درهم في السنة[١٨١]. وكان اهل الديوان في مصر يستلمون اعطياتهم ، ايام الفتنة بين الامين والمامون ، من اموال السبيل ، وصارت سنة بعد ذلك[١٨٢].

اما موقف الزهاد من السياسة المالية في الدولة العباسية في عصرها الاول " أي في مجالي الجباية والنفقات وما يترتب عليها من انتشار الجور والظلم ، فنجد اثر ذلك في اقوال ومواعظ الزهاد وهم في حقيقة الامر علماء وفقهاء[١٨٣] والتي تندرج في اطار ما يعرف بالوعظ السياسي الذي يتوخى تصحيح سياسة السلطان ، لان في صلاحه صلاح للرعية[١٨٤] فقد انتقد احد الزهاد " لم يعرف اسمه " سياسة الخليفة المنصور المالية بقوله للخليفة " خذ الفيء والصدقات مما حل وطاب ، واقسمه بالعدل والحق[١٨٥] وانتقد الفقيه الزاهد سفيان الثوري (ت١٦١هـ/٧٧٧م) السياسة المالية لاحد الخلفاء المعاصرين له وهو المهدي على الارجح برسالة وجهها اليه حيث قال له فيها " هجمت على بيت مال المسلمين ، ووضعته في غير حقه ، وانزلته في غير موضعه فهل يرضى فعلك هذا اهل الصبر من اهل العلم والخير والسنة ، او هل يرضى فعلك هذا اهل الحاجة والفقراء والمساكين والارامل والايتام والضعفاء من الناس حين اخذت حقوقا وجبت لهم واعطيتها لغيرهم من غير استحقاق ووضعتها في غير مواضعها ، او هل يرضى فعلك محمد (ﷺ) حين لم تعدل في امته "[١٨٦] ثم نصح الثوري الخليفة في اخر الرسالة " فاتقى الله في رعيتك واحسن اليهم بالخلافة ولا تاخذ الاشياء الا بحقها ولا تضعها الا في موضعها واحفظ محمد عليه الصلاة والسلام في امته"[١٨٧] وانتقد الفقيه الزاهد ابن ابي ذئب هارون الرشيد في الفيء والصدقات بقوله له " تاخذ الاموال من حيث لا يحل لك ، وتنفقها فيما لا يرضى الله ورسوله " [١٨٨] وقد فسر الامام احمد بن حنبل رفضه قبول المال الذي امر لها به المتوكل بسبب سوء الجباية اولا واحتجوا عليه " ان ابن عمر وابن عباس قبلا جوائز السلطان ، فقال : وما هذا وذاك . ولو اعلم ان المال اخذ من حقه وليس بظلم ولا جور لم أبال " [١٨٩] والسبب الثاني في ذلك لرفضه قبول اموال السلطان " " لان السلطان .. لا يصرفه الى مستحقه "[١٩٠] وقد جاء موقف الامام احمد منسجما مع موقف الامام ابي حنيفة النعمان (ت١٥٠هـ/٧٦٧م) عندما فسر رفضه قبول المال الذي وصله به الخليفة ابو جعفر المنصور بسببين الاول : ان مصدر المال حرام ، اذ قيل له لو تصدقت به قال : ايوجد عندهم الحلال[١٩١] والثاني : عدم استحقاقه الاخذ من بيت المال لانه مخصوص لمستحقيه من المقاتله

والذرية وهم اهل الفيء . والفقراء وهم اهل الصدقة . فعندما سأله المنصور " ولم لا تقبل صلتي " اجابه ابو حنيفة " تعطيني من بيت مال المسلمين ولست من المقاتلة حتى اخذ مالهم ولا من الذرية حتى اخذ عطاياهم ولا من الفقراء حتى اخذ ما يأخذه القفراء" [١٩٢]

وما يعزز رأينا في ان العباسيين صادروا حقوق المسلمين التاريخية في الفيء وهم المقاتلة وعيالاتهم وابناء المهاجرين والانصار والفقراء في الصدقات ويوزعونه على الجند الاعاجم والمغنيين وغيرهم قول احد المعارضين لبني العباس اذ يقول " وقل في بني العباس فانك ستجد بحمد الله تعالى مقالا وجلا في عجائبهم فانك ترى ما شئت مجالا . يجبى فيؤهم فيفرق على الديلمي والتركي ويحمل الى المغربي والفرغاني ... ويملأوون ديار التركي والديلم فضة وذهبا . يستنصرون المغربي والفرغاني . ويجفون المهاجري والانصاري "[١٩٣] ثم يشير الخوارزمي الى حجم الاموال التي صرفها الخلفاء على المغنين والملهين والاطباء وقادة الجند التركي من خراج مصر والاهواز وصدقات الحرمين والحجاز[١٩٤].

يتضح من خلال عرض البحث ان ثقل الضرائب وعسف جباية الفيء (الجزية والخراج والعشور) والصدقات واختلاط مال الفيء بمال الصدقات ، وتحول الفيء من فيء الامة الى فيء الدولة وعدم اشراك الجميع فيه كما جرت عليه السنة . وقصر توزيعه على من يخدم السلطان من جند مرتزقة وموظفين اداريين واعوان واتباع وندماء وشعراء وملهين والتلاعب بجباية الصدقات وعدم وضعها في مواضعها الصحيحة كما نص عليه القرآن . كل هذه الامور هيأت الشروط التاريخية لانبثاق موقف الزهاد ومن ثم بلورة موقفهم السلبي من مال السلطة فقد حكموا عليه بالبطلان ومن ثم لا يصح اخذه بوصفه مالا حراما او قريب من ذلك [١٩٥]وعليه فقد عد الزهاد الاموال التي يقبضها المتعاونون مع السلطة باطلة او اقرب الى الحرام من الحلال (الشبهة) [١٩٦]ويظهر هذا واضحا فيما يرويه بشر بن الحارث الزاهد(ت١٩٥هـ/٨١٠م) ، من ان يوسف بن اسباط الزاهد الورع " قال في رجل يستقرض منه الجندي الدراهم فيردها عليه ، ما يصنع بها ؟ قال أي ابن (اسباط) يكنس بها الحشوش ويطين بها السطوح[١٩٧] وكذلك مما يرويه ابو صالح الفراء حيث قال " سمعت يوسف بن اسباط يقول : اذ خرج العطاء للناس ، وكنت تبيع وتشتري فامسك عن البيع والشراء حتى تختلط دراهمهم بغيرها . "[١٩٨].

وقد ذهب بعض الزهاد في الحكم على المال الحرام ، الذي يستلم من الدولة بان مستلمها اذا حج او قضى فرضا من مال الحرام ، عندها ، " لا يكون مؤدياً للحج ولا للفرض اذ كان المال الذي حج به حراما[١٩٩] ويلاحظ هذا في موقف الامام احمد بن حنبل من حج الجندي اذ " قيل لاحمد ترى ان يعيد من حج من الديوان (ديوان الجند) ؟ قال نعم "[٢٠٠] ويعلق ابن المفلح على ذلك فيقول " وكذا كره (أي ابن حنبل) معاملة الجندي واجابه دعوته ومراده من يتناول الحرام الظالم "[٢٠١].

ولهذا السبب ولان الزهاد كانوا ينظرون الى السلطة على انها عامل ظلم وطغيان ، ولكي يتجنبوا باي ثمن الفساد الاخلاقي الذي يجلبه الارتباط بهذا الظلم ، فقد حرم الزهاد التعامل مع السلطة[٢٠٢] وعدوا المتعاملين معها من اعوان الظلمة او من الظلمة انفسهم[٢٠٣] فقد كان سفيان الثوري يقول " اذا لم يكن للعالم حرفة ولا عقار كان شرطيا لهؤلاء الظلمة "[٢٠٤]

وقال خياط لعبدالله بن المبارك (ت١٨١هـ) " انا اخيط ثياب السلاطين فهل تخاف عليّ ان اكون من اعوان الظلمة ؟ قال (بن المبارك): الا ان اعوان الظلمة من يبيع منك الخيط والابرة اما انت فمن الظلمة انفسهم "[٢٠٥] وقد ذهب بعض الزهاد في موقفه من الظلمة واعوانهم من الجند ابعد من ذلك فعندما سئل عبدك الصوفي البغدادي [٢٠٦] (ت حوالي ١٩٩هـ/٨١٤م)) عن سبب اكله الرمانة بقشرها ، اجاب قائلاً " اخاف ان القي قشرها فيلتقطه هؤلاء اللاقطون للدباغين فيدبغ خفاف هؤلاء الجند والظلمة[٢٠٧] لذلك فضل الزهاد العمل في المهن الحرة حتى يستقلوا عن عمل السلطان بانفسهم[٢٠٨] وهناك زهاد توجهوا الى الثغور حيث المال الحلال ، فكانوا يغزون اراضي الروم من ثغور المصيصة وطرسوس ويقبضون سهمهم من الغنائم ومن النفل وياكلون مما يغنموه من الطرائف والعسل والدجاج [٢٠٩]

الهوامش

(١) السمعاني ، ابو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي ، الانساب ، تقديم وتعليق عبد الله عمر البارودي ، مؤسسة الكتب الثقافية ، دار الحنان ، بيروت ، ١٩٨٨ ، ج٣ ، ص١٢٤ .

(٢) ابن حنبل ، احمد بن محمد ، الورع ، تحقيق ، زينب ابراهيم القاروط ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٣ ، ص١٠٠-١٣٨ .

(٣) الماوردي ، ابو الحسن علي بن محمد ، نصيحة الملوك ، تحقيق محمد جاسم الحديثي ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ١٩٨٦ ، ص٥٢٥ ، وذلك استناد الى حديث الرسول (ﷺ) " الحلال بين والحرام بين وبينهما امور مشتبهات " رواه البخاري في ١١٧/١ ومسلم (١٥٩٩)

(٤) المحاسبي ، الحارث بن اسد ، المسائل في اعمال القلوب والجوارح والمكاسب والعقل ، تحقيق عبد القادر احمد عطا ، عالم الكتب ، القاهرة ، ١٩٦٩ ، ص٢٢٠-٢٢١ .

(٥) الغزالي ، ابو حامد ، الحلال والحرام ، مكتبة النهضة العربية ، بغداد ، ١٩٨٨ ، ص١١٩ .

(٦) بدوي ، عبد الرحمن ، تاريخ التصوف الاسلامي من البداية حتى نهاية القرن الثاني ، وكالة المطبوعات ، الكويت ، ١٩٧٥ ، ص٤٨ .

(٧) المرجع نفسه ، ص٤٨ .

(٨) نيكلسون ، رينولد ، تاريخ الادب العباسي ، ترجمة صفاء خلوصي ، المكتبة الاهلية ، بغداد ، ١٩٦٧ ، ص٤٨ .

(٩) بلات ، شارل ، الجاحظ في البصرة وبغداد وسامراء ، ترجمة ابراهيم الكيلاني ، دار اليقضة العربية ، دمشق ، ١٩٦١ ، ص١٤٢ .

(١٠) النشار، علي سامي، نشأة الفكر الفلسفي في الاسلام، ط٧، دار المعارف، القاهرة ، ١٩٧٨، ج٣ ، ٦٥.

(١١) المرجع نفسه ، ج٣ ، ص٦١ .

(١٢) ابن خلدون ، عبد الرحمن ، المقدمة ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٨٢ ، ص٨٦٣ .

(١٣) النشار ، المرجع السابق ، ج٣ ، ص٦٥ .

(١٤) لويس ، برنارد ، العرب في التاريخ ، تعريب بنيه امين فارس ومحمود يوسف زايد ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٩٥٤ ، ص١١٧، ١١٨ .

(١٥) الدوري ، عبد العزيز ، التكوين التاريخي للامة العربية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٨٤ ، ص١١٥

(١٦) المرجع نفسه ، ص١١٥

(١٧) ابن خلدون ، المصدر السابق ، ص٨٦٣ .

(١٨) ابو زيد ، علي ابراهيم ، زهد المجان في العصر العباسي ، دار الثقافة للطباعة والنشر ، مكتبة المعارف الحديثة ، القاهرة ، ١٩٨٦ ، ص١١ ، ١٧ ، ١٨ .

(١٩)انظر المحاسبي ، الحارث بن اسد ، الرعاية لحقوق الله ، تحقيق عبد القادر احمد عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت. ، ص١١٣ ، ١٢٨ ، ١٢٩ ؛ الوصايا ، تحقيق عبد القادر احمد عطا دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٦ ، ص٨٤ ، ٩٣ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ابن حجر العسقلاني ، توالي التأسيس لمعاني محمد بن ادريس الشافعي ، تحقيق عبد الله القاضي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٦ ، ص١٢٧-١٢٨ ؛

ابن ابي الدنيا ، ابو بكر عبدالله بن عبيد ، الورع ، تحقيق عبدالله محمد حمد الحمود ، الدار السلفية ، الكويت ، ١٩٨٨ ، ص١٠٥ ، ابو طالب المكي ، قوت القلوب ، القاهرة ، ١٩٦١ ، ج٢ ، ص٥٤١ .

(٢٠) المحاسبي ، مسائل ، ص٢٢٢ .

(٢١) التوحيدي ومسكوية ، الهوامل والشوامل ، نشره احمد امين واحمد صقر ، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، ١٩٥١ ، ص١١٤ .

(٢٢) اوملیل ، علي ، السلطة الثقافية والسلطة السياسية ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ١٩٩٨ ، ص٤٥ ، ٤٦ ، ٦٨ .

(٢٣) ابن الجوزي ، ابو الفرج عبد الرحمن ، المصباح المضيء في خلافة المستضيء ، تحقيق ناحية عبد الله ابراهيم ، مطبعة الاوقاف ، بغداد ، ١٩٧٦ ، ج٢ ، ص١٣٦-١٥٢ .

(٢٤) اوملیل ، المرجح السابق ، ص٦٣ .

(٢٥) هو ابو سليمان داود بن نصير الطائي الفقيه العابد من اهل الكوفة توفي سنة ١٦٥هـ وقيل سنة ١٦٦هـ وكان لا يقبل من السلطان عطية ولا من الامراء هدية وكان يعيش على اموال ودار ورثها عن ابيه وامه وغلامه ، الاصبهاني ابو نعيم ، حلية الاولياء ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٧٠ ، ج٧ ، ص٣٣٥-٣٦٧ .

(٢٦) الصيمري ، ابو عبدالله حسين بن علي ، اخبار ابي حنيفة واصحابه ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٧٦ ، ص١٤-١٥ .

(٢٧) اوملیل ، المرجع السابق ، ص٢٧ ، ٥٠ .

(٢٨) ابن كثير ، ابو الفداء ، البداية والنهاية ، تحقيق احمد ابو ملحم واخرون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٧ ، ج١٠ ، ص٢٨٦ .

(٢٩) الطبري ، محمد بن جرير ، تاريخ الرسل والملوك ، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٦٠ -١٩٦٨ ، ج٨ ، ص٦٣٣ .

(٣٠) انظر الماوردي ، المصدر السابق ، ص٥٢٧-٥٢٨ .

(٣١) المحاسبي ، مسائل ، ص٢٢٠ .

(٣٢) الجرجاني ، ابو الحسن علي بن محمد ، التعريفات ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، د.ت. ، ص١٢٥ ، ٢٧٢ .

(٣٣) بلات ، المرجع السابق ، ص١٤٠-١٤١ .

(٣٤) المحاسبي ، مسائل ، ص٢٢١ .

(٣٥) البسوي ، يعقوب بن سفيان ، المعرفة والتاريخ ، تحقيق اكرم ضياء العمري – بغداد ، ٩٧٤-١٩٧٦ . ج١ ، ص٤٧٨ .

(٣٦) انظر ابن سعد ، الطبقات الكبير ، بأعتناء ادوارد سخاو ، ليدن ، ١٩٠٥ ، ج٥ ، ص٩٠-٩١ .

(٣٧) البسوي ، المصدر السابق ، ج١ ، ص٤٧٨ .

(٣٨) الذهبي ، شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان ، تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والاعلام ، تحقيق عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٩٨٩ ، حوادث ووفيات ١١-٤٠هـ ، ص٣٨ .

(٣٩) ابن سعد ، الطبقات ، ج٥ ، ص٩٩ .

(٤٠) المصدر نفسه ، ج٥ ، ص٢٥٦ .

(٤١) الكردري ، حافظ الدين بن محمد ، مناقب ابي حنيفة ، دار الكتاب العربي ، بيروت ١٩٨١ ، ص٣٥٧، ابن رجب الحنبلي ، ، الاسستخراج لاحكام الخراج ، اعداد وتحقيق محمود شلاش الهيتي ، مكتبة الرشد، الرياض ، ١٩٨٩ ، ص٣٩٨ .

(٤٢) الذهبي ، المصدر السابق ، حوادث ووفيات ، ١١-٢٠ هـ ، ص٢٤٤ ، ٢٤٧ .

(٤٣) ابن سعد ، المصدر السابق ، ج٦ ، ص٥٠ .

(٤٤) الطبري ، المصدر السابق ، ج٣ ، ص٥٤٤ ، ٦١٤ ، ج٤ ، ص١٣٧ .

(٤٥) الغزالي ، الحلال والحرام ، ص١٢٣ .

(٤٦) البسوي ، المصدر السابق ، ج٢ ، ص٥٦١ .

(٤٧) ابن سلام ، ابو عبيد القاسم ، الاموال ، تحقيق محمد خليل هراس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٦٨ ، ص٥٢٤-٥٢٦ .

(٤٨) الذهبي ، شمس الدين ، الكبائر ، المكتبة الاموية ، دمشق ، بيروت ، ١٩٧٥ ، ص١١٥

(٤٩) وكيع ، محمد بن خلف بن حيان ، اخبار القضاة ، عالم الكتب ، د.ت ، ج٢ ، ص١٩٨ .

(٥٠) ابن مازة ، حسام الدين عمر بن عبد العزيز ، شرح ادب القاضي للخصاف ، تحقيق محي هلال السرحان ، مطبعة الارشاد ، بغداد ، ١٩٧٨ ، ج٢ ، ص١٧-١٨ .

(٥١) انظر ترجتمة في ابن سعد ، المصدر السابق ، ج٥ ، ص١٩١-١٩٥ .

(٥٢) الغزالي ، الحلال والحرام ، ص١٢٦ .

(٥٣) الحميدي ، ابو بكر عبد الله بن الزبير ، المسند ، تحقيق عبد الرحمن حبيب الاعظمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت ، ج١ ، ص٢٣٧ .

(٥٤) انظر الطبري ، اختلاف الفقهاء ، تصحيح فريد ريك كرن ، نشر محمد امين دمج ، بيروت ، د.ت ، ص١٢٨ وما بعدها .

(٥٥) ابو طالب المكي ، قوت ، ج٢ ، ص٦٠١ ، ابن كثير ، المصدر السابق ، ج٩ ، ص١٠٥ .

(٥٦) الزمخشري ، محمد بن عمر ، ربيع الابرار ونصوص الاخبار ، تحقيق سليم النعيمي ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٩٧٦ -١٩٨٢ ، ج٢ ، ص٥٣٧ .

(٥٧)العجلي ، ابو الحسن احمد بن عبدالله بن صالح ، تاريخ الثقات ، تحقيق عبد المعطي قلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٤، ص٢٧١ .

(٥٨) الذهبي ، المصدر السابق ، ص٥٧٣ .

(٥٩) ابن سعد ، المصدر السابق ، ج٥ ، ص٢٥٤-٣٠٩ .

(٦٠) كرون ، باتريشيا ، تجارة مكة وظهور الاسلام ، ترجمة امال محمد الرومي ، المجلس الاعلى للثقافة ، القاهرة ، ٢٠٠٥ ، ص٣٠٢ .

(٦١) ابن سعد ، المصدر السابق ، ج٥ ، ص٣٠٩ .

(٦٢) جمال جودة ، العرب والارض في العراق في صدر الاسلام ، الشركة العربية للطباعة والنشر ، عمان، ١٩٧٩ ، ص٢٠٩ .

(٦٣) ابن سعد ، المصدر السابق ، ج٦ ، ص١١١ .

(٦٤) انظر البسوي ، امصدر السابق ، ج١ ، ص٦٤ ، ابن سعد المصدر السابق ، ج٥ ، ص٢٥٦ .
(٦٥) الجاحظ ، ابو عثمان عمر بن بحر ، رسائل ، تحقيق عبد السلام محمد هاون ، دار الجيل ، بيروت ، ١٩٧٩ ، ج٤ ، ص٢٥٥ .
(٦٦) الزمخشري ، المصدر السابق ،ج٢ ، ٥٣٧ .
(٦٧) الجاحظ ، رسائل ، ج٤ ، ص٢٥٤-٢٥٥ .
(٦٨) الداوودي ، ابو جعفر احمد بن نصر ، الاموال ، دراسة وتحقيق محمد احمد سراج وعلي جمعة محمد، دار السلام ، القاهرة ، ٢٠٠١ ، ص١٦٤-١٦٥ ، انظر ابو طالب المكي ، المصدر السابق ، ص٥٣٧ .
(٦٩) المصدر نفسه والصفحة نفسها .
(٧٠) مؤلف مجهول ، اخبار مجموعة ، تحقيق محمد زينهم محمد عربي ، دارالقرجاني للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ١٩٩٤ ، ص٦٢ .
(٧١) الهمذاني ، محمد بن عبد الملك ، تكملة تاريخ الطبري مذيل بتاريخ الطبري ، تحقيق محمد ابو الفضل ابراهيم ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٦٨ ، ص٣٧٤ .
(٧٢) المصدر نفسه والصفحة نفسها
(٧٣) المحاسبي ، الرعاية ، ص٢٦٢ .
(٧٤) المصدر نفسه ، ص١٢٨ ، انظر الماوري ، المصدر السابق ، ص٥٢٧-٥٢٨ .
(٧٥) المصدر نفسه ، ١٥٧ .
(٧٦) ابن الجوزي مصباح ، ج٢ ، ص١٣٣-١٣٤ .
(٧٧) المصدر نفسه ، ج٢ ، ص١٤٠ .
(٧٨) ابن سعد ، المصدر السابق ، ج٧ ، ص٢٥٨ .
(٧٩) ابو حاتم الرازي ، ابو محمد عبد الرحمن ، الجرح والتعديل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، د.ت ، ج١ ، ص٨٨ . الاصبهاني ، المصدر السابق ، ج٦ ، ص٣٧٦ .
(٨٠) المصدر نفسه ، ج١ ، ص١٠٩ .
(٨١) الاصبهاني ، المصدر السابق ، ج٧ ، ص٢٣٧ .
(٨٢) ابو حاتم الرازي ، المصدر السابق ، ج١ ، ص٢٢٣
(٨٣) الاصبهاني ، المصدر السابق ، ج٨ ، ص٩٨ .
(٨٤) الازدي ، يزيد بن محمد ، تاريخ الموصل ، تحقيق علي حبيبة ، القاهرة ، ١٩٦٧ ، ص٢٩٢ .
(٨٥) ابن تغري بردي ، ابو المحاسن ، النجوم الزاهرة في اخبار مصر ، والقاهرة ، دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٣٤٨هـ ، ج٢ ، ص١٣٦ .
(٨٦) الاربلي، عبد الرحمن سنبط قنيتو ، خلاصة الذهب المسبوك ، تصحيح مكي السيد سالم ، مكتبة المثنى، بغداد د.ت ، ص٢١٧ .
(٨٧) المصدر نفسه ، ص٢١٢
(٨٨) ابو حاتم الرازي ، المصدر السابق ، ج١ ، ص٨٩-٩٠ ، ٩٤ ، وعنه انظر ابن العديم ، كمال الدين عمر بن احمد بن ابي جرادة ، بغية الطلب في تاريخ حلب ، حققه سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت د.ت ، ج٣ ، ص١٢٥٥ .

(٨٩) الاصبهاني ، المصدر السابق ، ج٨ ، ص٢٤٣ ، ٢٤٤ .
(٩٠) المصدر نفسه ، ج٨ ، ص٢٤٢ .
(٩١) الدميري ، كمال الدين ابو البقاء ، حياة الحيوان ، دار الطباعة ، القاهرة ، ١٢٩٤ هـ ، ج١ ، ص٣٩.
(٩٢) السبكي ، تاج الدين ، طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح الحلو ، دار احياء الكتب العربية ، القاهرة ، د.ت ، ج٢ ، ص٢٨ .
(٩٣) انظر ترجمته في السلمي ، عبد الرحمن ، طبقات الصوفية تحقيق نور الدين شريبة ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٩٩٧ ، ص٥٦-٦٠ .
(٩٤) المحاسبي ، مسائل ، ص٢٢١-٢٢٢ .
(٩٥) المصدر نفسه ، ص٢١٠-٢١٢ ، الناشيء الاكبر ، مسائل الامامة من الكتاب الاوسط في المقالات حققهما وقدم لهما يوسف فان اس ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩٧١ ، ص٥٠ .
(٩٦) عنه انظر ابن كثير المصدر السابق ، ج١٠ ، ص١٨٤-١٨٥ .
(٩٧) الاصبهاني ، المصدر السابق، ج٨ ، ص١٦٤ .
(٩٨) ابن الجوزي ، مصباح ، ج١ ، ص١٤٩ .
(٩٩) المصدر نفسه ، ج١ ، ص٢١٤ .
(١٠٠) المصدر نفسه ، ج١ ، ص١٤٩ .
(١٠١) الكرامية : وهم اتباع ابي عبد الله محمد بن كرام من زهاد سجستان واغتر جماعة بزهده ، وهم فرق كثيرة . انظر : الرازي ، فخر الدين ، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين تقديم وتحقيق وتعليق محمد زينهم محمد عزب ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٩٣ ، ص٦٢-٦٦ . وانظر تعيق المحقق هامش رقم (١) ص٦٥ .
(١٠٢) انظر الشيباني ، محمد بن الحسن ، الاكتساب في الرزق المستطاب ، نشر عزت العطار ، دمشق ، ١٩٣٨ ، ص١٨-٢٠ ، ٢٤ ، ٢٥ ، ٥٢ ، ٥٥ ، ٦٨ ؛ الاشعري ، المصدر السابق ، ج٢ ، ص١٤١-١٤٢ الناشئ الاكبر ، المصدر السابق ، ص٥٠ .
(١٠٣) المحاسبي ، مسائل ، ص٢٢٠ .
(١٠٤) المصدر نفسه ، ص٢٢١ .
(١٠٥) الدوري ، عبد العزيز ، النظم الاسلامية ، بيت الحكمة ، بغداد ، ١٩٨٨ ، ص١٢١ .
(١٠٦) ابن المقفع ، رسالة الصحابة ، منشورات مكتبة البيان ، بيروت ، ١٩٦٤ ، ص٢١٩-٢٢٠ .
(١٠٧) الطبري ، تاريخ ، ج٨ ، ص٢٣٦ ، ٥٧٦ .
(١٠٨) تواريخ سريانية ، نقل وتحقيق يوسف حبي ، مطبوعات المجمع العلمي العراقي (الهيئة السريانية) ، بغداد ، ١٩٨٢ ، ص١٤ .
(١٠٩) ابن العبري ، ابو الفرج جمال الدين ، تاريخ الزمان ، نقله الى العربية اسحاق ارملة ، دار المشرق ، بيروت ، ١٩٨٦ ، ص٢٩ .
(١١٠) ماري بن سليمان ، اخبار بطاركة كرسي المشرق من كتاب المجدى ، روما ، ١٨٩٩ ، ص٧٠ .
(١١١) تاريخ الرهاوي المجهول ، ج٢ ، عربه عن السريانية البير ابونا ، مكتبة النور ، بغداد ، ١٩٨٦ ، ص١٣-١٤ .

(١١٢) تاريخ مار ميخائيل السرياني الكبير ، عربه عن السريانية غريغوريوس صليبا شمعون ، دار مادين ، حلب ، ١٩٦٦ ، ج٣ ، ص٤١ .

(١١٣) المصدر نفسه ، ج٣ ، ص٦٨ .

(١١٤) المقريزي ، تقي احمد بن علي ، الخطط المقريزية ، تحقيق محمد زينهم ومديحة الشرقاوي ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٩٨ ، ج١ ، ص٢٣٤-٢٣٧ ؛ سيدة اسماعيل كاشف ، مصر في فجر الاسلام، ط٣ ، دار الرائد العربي ، بيروت ، ١٩٨٦ ، ص٢٢٦ .

(١١٥) المقريزي ، المصدر السابق ، ج١ ، ص٢٩٧ .

(١١٦) تاريخ الرهاوي المجهول ، ص٣٧ .

(١١٧) انظر العلي ، الخراج ، ص٢٣٩-٢٤٨ خزنه كابتي ، الخراج ، ص٢٢٥-٢٣٢ .

(١١٨) ابو يوسف، يعقوب بن ابراهيم ، الخراج ، دارالمعرفة ، بيروت ، ١٩٧٩ ، ص٨٠ .

(١١٩) قدامة بن جعفر ، الخراج وصناعة الكتابة ، شرح وتعليق محمد حسين الزبيدي ، دار الحرية للطباعة والنشر ، بغداد ، ١٩٨١ ، ص٢٠٤-٢٠٥ .

(١٢٠) انظر وكيع ، اخبار القضاة ، ج٢ ، ص١٠٤ .

(١٢١) يوسف متي اسحاق ، التاريخ الزوقيننى المنحول لديونسيوس التلمحري ، مجلة المجمع العلمي العراقي ، الهيئة السريانية ، المجلد الثامن ، بغداد ، ١٩٨٤ ، ص٥٩-٦٠ .

(١٢٢) ابو يوسف ، المصدر السابق ، ص٥١-٥٢ ، ١١٦-١١٧ .

(١٢٣) الازدي ، تاريخ ، ص٢٧٥-٢٧٦ .

(١٢٤) ابن رجب الحنبلي ، الاستخراج ، ص٢٥٠ ، السامرائي ، حسام الدين ، مجالات الضرائب على الارض والانتاج الزراعي في الادارة المالية في الاسلام ، المجمع الملكي (مؤسسة آل البيت) عمان ، ١٩٩٠ ، ج٣ ، ص٧٧٣ .

(١٢٥) الجهشياري ، محمد بن عبدوس ، الوزراء والكتاب ، تحقيق مصطفى السقا وأخرون ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، ١٩٣٨ ، ص١٤٢ .

(١٢٦) ابو يوسف ، المصدر السابق ، ص١٠٩ .

(١٢٧) ابو حاتم الرازي ، الجرح والتعديل ، ج١ ، ص٢٠٠-٢٠١ .

(١٢٨) ابن المعتز ، ديوانه ، دا صادر ، بيروت -د.ت ، ص٤٩٤-٤٩٥ .

(١٢٩) الرحبي ، عبد العزيز محمد بن الحنفي ، التاج ، تحقيق احمد عبيد الكبيسي ، مطبعة الارشاد ، بغداد، ١٩٧٣ -١٩٧٥ ، ج٢ ، ص٣ .

(١٣٠) ابو يوسف ، الخراج ، ص١٠٥ .

(١٣١) المصدر نفسه ، ص١٢٥-١٢٦ .

(١٣٢) ابن العديم ، المصدر السابق ، ج٣ ، ص١٤٠٩ .

(١٣٣) الراغب الاصفهاني ، حسين بن محمد ، محاضرات الادباء ، منشورات دار مكتبة الحياة ، بيروت ، د.ت ، ج١ ، ص١٦٨ .

(١٣٤) ابن العبري ، تاريخ ، ص١٠ .

(١٣٥) ابن المعتز ، ديوانه ، ص٤٩٥ .

(١٣٦) تاريخ الرهاوي المجهول ، ص٥٣-٥٤ .
(١٣٧) الازدي ، المصدر السابق ، ص٢٨٧ ؛ تاريخ الرهاوي المجهول ، ص١٣-١٤ .
(١٣٨) يوسف متي اسحاق ، التاريخ الزوقيننى ، ص٥٩-٦٠ .
(١٣٩) انظر الزبير بن بكار، الاخبار الموفقيات ، تحقيق سامي قلي العاني ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٩٧٢، ص١٤٢ ، ابو حاتم الرازي ، المصدر السابق ، ج١ ، ص٢٠،٢١
(١٤٠) المصدر نفسه ، ص٣٩٣-٣٩٨ .
(١٤١) اليعقوبي ، احمد بن واضح ، تاريخ ، دار بيروت ، بيروت ، ١٩٦٠ ، ج٢ ، ص٤١٥ .
(١٤٢) ابن المفلح ، شمس الدين المقدسي ، الفروع ، راجعة عبد الستار احمد فراج ، عالم بيروت ، ١٩٦٧، ج٤ ، ص٩٣ .
(١٤٣) المصدر نفسه ، ج٤ ، ص٤٥٢ .
(١٤٤) المحاسبي ، مسائل ، ص٢٢٠ .
(١٤٥) انظر جمال جودة ، المرجع السابق السابق ، ص٨٦-٨٨ .
(١٤٦) ابن سلام ، ابو عبيد القاسم ، الاموال ، تحقيق محمد خليل هراس ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٦ ، ص٢٣ .
(١٤٧) ابن رجب الحنبلي ، المصدر السابق ، ص٤٥٧
(١٤٨) البلاذري، انساب الاشراف، ج٤، قسم١، نشر ماكس شلوز نجر، القدس ، ١٩٧١ ، ص١٨٩-١٩٠ .
(١٤٩) ابن وهب الكاتب ، ابو الحسين اسحاق بن ابراهيم (عاش في القرن الرابع الهجري) البرهان في وجوه البيان ، تحقيق احمد مطلوب وخديجة الحديثي ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٩٦٧ ، ص٣٨٨ .
(١٥٠) السخاوي ، الاعلان بالتوبيخ لمن ذم اهل التاريخ ، مذيل في كتاب علم التاريخ عند المسلمين لغرائز روزنثال ، ترجمة صالح احمد العلي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٩٨٣ ، ص٥٥٣ .
(١٥١) فوزي ، فاروق عمر ، نشأة الجيش النظامي في الاسلام ، وقائع ندوة النظم الاسلامية ، ابو ضبي ، ١٩٨٤ ، ج٢ ، ص٢٤٩-٢٥٠ .
(١٥٢) ابن اعثم الكوفي ، ابو محمد احمد ، الفتوح ، تحقيق عبد المعيد خان ، حيد آباد الدكن ، مطبعة دائرة المعارف العثمانية ، ١٩٦٨ ، ج٨ ، ص٥٩ ، الدنيوري ، الاخبار الطوال ، تحقيق عبد المنعم عامر، بغداد ، ١٩٥٩ ، ص٣٨٠ .
(١٥٣) ابن عذاري ، البيان المغرب ، تحقيق ج.س. كولان وإ ليفي يورثنسال ، دار الثقافة ، بيروت ، د.ت، ج١ ، ص٦٤ .
(١٥٤) القفطي ، جمال الدين علي بن يوسف ، تاريخ الحكماء ، باعتناء جيوليوس ليبيرت ، ليبزك ، ١٩٠٣، ص٤٤٢ .
(١٥٥) انظر مؤلف مجهول ، اخبار الدولة العباسية ، تحقيق عبد العزيز الدوري وعبد الجبار المطلبي ، دار الطليعة ، بيروت ، ١٩٧١ ، ص٣٧٦ .
(١٥٦) الخوارزمي ، رسائل ابي بكر الخوارزمي ، تقديم نسيب وهيبة الخازن ، دار مكتبة الحياة ، بيروت ، ١٩٧٠ ، ص١٦٥، ١٦٩ ؛ الطبري ، تاريخ ، ج٩ ، ص٤٤٤ ، ٤٤٥ ، ٤٤٧ .

(١٥٧) الصولي ، محمد بن يحيى ، ادب الكتاب ، تحقيق محمد بهجت الاثري ، المطبعة السلفية ، القاهرة ، ١٣٤١هـ ، ص٢٢٤ .

(١٥٨) ابن قتيبة ، ابو محمد عبد الله بن مسلم ، ادب الكتاب ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، ١٩٦٣ ، ص٣ .

(١٥٩) البطليوسي ، ابن السيد ، الاقتضاب في شرح ادب الكتاب وتحقيق مصطفى السقا وحامد عبد المجيد ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ١٩٩٠ ، ج١ ، ص٤٥ .

(١٦٠) الاصفهاني ، ابو الفرج ، الاغاني ، مصورة عن طبعة دار الكتب المؤسسة المصرية القاهرة . ١٩٦٣ ، ج١٦ ، ص٣٤٣ .

(١٦١) المطرزي ، ابو الفتح ناصر بن عبد السيد بن علي ، المغرب في ترتيب المعرب دار الكتاب العربي ، بيروت ، د.ت ، ص٢٩٠ .

(١٦٢) الاصبهاني ، ابو نعيم ، ذكر اخبار اصبهان ، باعتناء سفن ديدرنك ، ليدن ، ١٩٣٤ ، ج١ ، ص٧٧ .

(١٦٣) البلاذري، انساب الاشراف ، القسم الثالث تحقيق عبد العزيز الدوري ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت، ١٩٧٨ ، ص٩٤ .

(١٦٤) المصدر نفسه ، قسم ثالث ، ص٩٤ .

(١٦٥) ابن كثير ، المصدر السابق ، ج١ ، ص٢٢٨ .

(١٦٦) الازدي ، المصدر السابق ، ص٢٨٧ وانظر ص٢٨٨ .

(١٦٧) الدينوري ، المصدر السابق ، ص٣٨٧ .

(١٦٨) الاصفهاني ، الاغاني ، ج٤ ، ص٦٧ .

(١٦٩) قدامة بن جعفر ، المصدر السابق ، ص١٧٥ .

(١٧٠) ابن الاثير ، الكامل في التاريخ ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٦٧ ، ج٦ ، ص٢٤٠ .

(١٧١) الاصفهاني ، الاغاني ، ج١٢ ، ص١٠٢ ؛ ابن وداران ، تاريخ العباسيين ، تقديم وتحقيق المنجي الكعبي ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، ١٩٩٣ ، ص٣١٢ ، ٣١٥ .

(١٧٢) ابن دقماق ، الجوهر الثمين في سيرة الملوك والسلاطين ، تحقيق محمد كمال الدين ، عالم الكتب ، بيروت ، ١٩٨٧ ، ج١ ، ص١٣٩ .

(١٧٣) البحتري،ديوانه، تحقيق حسن كامل الصيرفي، دار المعارف، القاهرة، د.ت ، ج١، ص٥٢٤-٥٢٦ .

(١٧٤) الجاحظ ، التاج في اخلاق الملوك ، تحقيق احمد زكي باشا ، المطبعة الاميرية ، القاهرة ، ١٩١٤ ، ص٣٤ ، انظر البلاذري ، انساب ، القسم الثالث ، ص٢٦٠ ، ٢٦١ .

(١٧٥) انظر ، قائمة المصروفات في الزهراني ، النفقات وادارتها في الدولة العباسية ، مكتبة الطالب الجامعي ، مكة المكرمة ، ١٩٨٦ ، ص٢٢٠ ، ٢٤٣ ، ٢٥٠ – ٢٦٢ .

(١٧٦) المرجع نفسه ، ص١٥٣-١٦٧ .

(١٧٧) ابن سلام ، المصدر السابق ، ص٥٧٢ – ٥٧٥ .

(١٧٨) المصدر نفسه ، ص٢٧٢-٢٧٣ .

(١٧٩) ابن الجوزي ، عبد الرحمن بن علي بن محمد ، المنتظم في تاريخ الملوك والامم من مخطوطة استانبول ، مكتبة احمد الثالث ، صورة في المجمع العلمي العراقي تحت رقم ٧٨٣-٧٩٣ .

(١٨٠) ابن طيفور ، احمد بن طاهر الكاتب ، بغداد في تاريخ الخلافة العباسية ، مكتبة المثنى ببغداد ومكتبة المعارف بيروت ، ١٩٦٨ ، ص١٢٩ .

(١٨١) قدامة بن جعفر ، المصدر السابق ، ص١٦٨ .

(١٨٢) الكندي ، الولادة والقضاة ، تصحيح ، رفن كوست ، المطبعة الكاثوليكية ، بيروت ، ١٩٠٨ ، ص٤١٨-٤١٩

(١٨٣) ابن الجوزي ، تلبيس ابليس ، باعتناء ادارة الطباعة المنيرية ، القاهرة ، ١٣٦٨هـ ، ص١٢٣ .

(١٨٤) انظر ابن حمدون ، محمد بن الحسن بن محمد بن علي ، التذكرة الحمدونية ، تحقيق احسان عباس وبكر عباس ، دار صادر ، بيروت ، ١٩٩٦ ، ج٩ ، ص٢٥٧ .

(١٨٥) الزبير بن بكار ، المصدر السابق ، ص٣٩٤ .

(١٨٦) الاندلسي ، ابو محمد عيس بن احمد ، عيون الاخبار ، مخطوطة مكتبة الاوقاف بالموصل تحت رقم ١٤/٤ مدرسة الرضوانية ، ص١٣٢-١٣٤ .

(١٨٧) المصدر السابق ، ص١٣٢-١٣٤ .

(١٨٨) ابن حبان ، ابو حاتم محمد بن احمد ، الثقات ، مجلس مطبعة دائرة المعارف العثمانية بحيدر اباد الدكن ، ١٩٧٣ ، ج٧ ، ص٣٩٠ .

(١٨٩) ابن كثير ، ابو الفدا ، البداية والنهاية ، حقق اصول احمد ابو ملحم واخرون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٩٨٧ ، ج١٠ ، ٣٥٣

(١٩٠) ابن المفلح ، المصدر السابق ، ج٤ ، ص٣٩ .

(١٩١) الكردري ، مناقب ابي حنيفة ، ص٢٤٦ .

(١٩٢) المصدر نفسه ، ص٢٤٥ ، انظر ابن حمدون ، المصدر السابق ، ج٩ ، ص١٨٧-١٨٨ .

(١٩٣) الخوارزمي ، رسائل ، ص١٦٥ .

(١٩٤) المصدر نفسه ، ص١٦٩ .

(١٩٥) المحاسبي ، مسائل ، ص٢٢٠-٢٢١ .

(١٩٦) المصدر نفسه ، ص٢٢٢-٢٢٥ .

(١٩٧) ابن ابي الدنيا ، ابو بكر عبد الله بن عبيد ، الورع ، تحقيق عبد الله محمد الحمود ، الدار السلفية ، الكويت ، ١٩٨٨ ، ص١٢٠ .

(١٩٨) المصدر نفسه ، ص١٢٠ .

(١٩٩) الاشعري ، ابو الحسن علي بن اسماعيل ، مقالات الاسلاميين ، واختلاف المصلين ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، القاهرة ، ١٩٥٠ ، ج٢ ، ص١٤٢-١٤٣ .

(٢٠٠) ابن المفلح ، المصدر السابق ، ج٢ ، ص٦٦٢ .

(٢٠١) المصدر نفسه والصحفة نفسها .

(٢٠٢) انظر الماوردي ، المصدر السابق ، ص٥٢٧-٥٢٩ .

(٢٠٣) انظر الزمخشري ، الربيع ، ج٢ ، ص٥٤٨ .

(٢٠٤) المصدر نفسه ، ج٢ ، ص٥٤٥ .

(٢٠٥) المصدر نفسه ، ج٢ ، ص٥٤٨ .

(٢٠٦) عن فرقته العبدكية انظر المدطي ، ابو عبدالرحمن ، التنبه والرد على اهل الاهواء والبدع ، تحقيق محمد زينهم محمد عزب ، مكتبة مدبولي ، القاهرة ، ١٩٩١ ، ص٧١ .

(٢٠٧) ابن النجار ، محب الدين ابي عبد الله محمد بن محمود بن محمود بن الحسن ، ذيل تاريخ بغداد ، دار الكتب العلمية ، بيروت د.ت ، ج١ ، ص٤٢٦ .

(٢٠٨) انظر ابن سعد ، المصدر السابق ، ج٧ ، ص٢٥٨ ، الزمخشري ، المصدر السابق ، ج٢ ، ص٥٤٦، ابن الجوزي ، مناقب الامام احمد بن حنبل ، دار الافاق الجديدة ، بيروت ، ١٩٧٣ ، ص٢٣ ، ٤٠٤.

(٢٠٩) الاصبهاني ، حلية ، ج٧ ، ص٣٨٨ . ابن حنبل ، الورع ، ص١٤٥ . طرسوس : وهي مدينة من بلاد الثغور الشامية عظيمة . وبها كان يقوم سوق الجهاد وينزلها الصالحون والعباد ، ويقصدها الغزاة من سائر البلاد . المصيصة : وهي مدينة من الثغور الشامية واعمال حلب . ابن العديم ، المصدر السابق ، ج١ ، ص١٤٥ المصيصة : مدينة مشهورة من ثغور الاسلام ، تقع هذه المدينة على شاطئ نهر جيحان بين انطاكية وبلاد الروم وذلك بالقرب من طرسوس ، كان قديما يرابط بها الصالحون . ياقوت الحموي ، معجم البلدان ، دار صادر ، بيروت –١٩٥٧ ، ج٥ ، ص١٤٤–١٤٥ .